

## 10817 - حكم اقتناء الكتب السابقة

### السؤال

هل يجوز للمسلم أن يقتني الإنجيل ليعرف كلام الله لعبده ورسوله عيسى عليه الصلاة والسلام؟.

### الإجابة المفصلة

لا يجوز اقتناء شيء من الكتب السابقة على القرآن من إنجيل أو توراة أو غيرها لسببين :

السبب الأول : أن كل ما كان نافعاً فيها فقد بينه الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم.

السبب الثاني : أن في القرآن ما يغني عن كل هذه الكتب لقوله تعالى : ( نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ) آل عمران/3. وقوله تعالى : ( وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ) المائدة/48. فإن ما في الكتب السابقة من خير موجود في القرآن .

أما قول السائل إنه يريد أن يعرف كلام الله لعبده ورسوله عيسى , فإن النافع منه لنا قد قصه الله في القرآن فلا حاجة للبحث في غيره , وأيضاً فالإنجيل الموجود الآن محرّف , والدليل على ذلك أنها أربعة أناجيل يخالف بعضها بعضاً وليست إنجيلاً واحداً إذن فلا يعتمد عليه .

أما طالب العلم الذي لديه علم يتمكن به من معرفة الحق من الباطل فلا مانع من معرفته لها لرد ما فيها من الباطل وإقامة الحجة على معتنقيها .